فتوى جزائرية في شأن أهل الذمة سنة 1172 هـ/1758م

Algerian fatwa on dhimmis in 1172 H / 1758

فارس كعوان

جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، fares_kaoaune@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2021/02/15 **تاريخ القبول**:14 /2021/04 **تاريخ النشر**: 2021/05/05

ملخص:

برز النفوذ اليهودي في الجزائر خلال الفترة العثمانية بشكل واضح منذ القرن الثامن عشر وصار لهم نفوذ قوي في السياسة والاقتصاد، ولكن علاقتهم بالمجتمع المحلي كان يغلب عليها الاحتراز وعدم الثقة، وكثيرا ما دخل الطرفان في صراع خصوصا إن مس أحد الطرفين بعقيدة الطرف الآخر أو أهان رموزها.

واستغل اليهود نفوذهم لدى السلطة الحاكمة فيستفزون الناس بالتعدي على حرماتهم أو إهانة مقدساتهم، وكانت ظاهرة سب النبي صلى الله عليه وسلم من بين الظواهر التي عُرفت عند الأقليات اليهودية كل مرة تدخل في صراع مع المسلمين، مما ينتج عنه احتقان وتشنج لا ينتهي إلا بأعمال عنف كثيرا ما تتماهى معها الفتاوى الفقهية لتعطيها طابعا شرعيا كما حصل بالجزائر سنة 1758.

الكلمات الدالة: فتوى، الجزائر، أهل الذمة، اليهود، المفتي الحنفي.

Abstract:

The Jewish influence in Algeria emerged clearly during the Ottoman period since the eighteenth century, and they had a strong influence in politics and economics, but their relationship with the local community was predominantly cautious and distrustful, and the two parties often entered into conflict, especially if one of the parties violated the belief of the other party or insulted its symbols.

The Jews used to exploit their influence with the ruling authority and provoke the people by violating their sanctities or insulting their sanctities, and the phenomenon of insulting the Prophet, may God's prayers and peace be upon him, was among the phenomena known to Jewish minorities every time they entered into a conflict with Muslims,

resulting in tension and convulsion that only ends with much violence The jurisprudential fatwas are not identical with them to give them a legal character, as happened in Algeria in 1758.
Keywords: Fatwa; Algeria; the dhimmis; the Jews; the Hanafi Mufti**.**

1. مقدمة:

نقدم في هذا المقال دراسة عن وثيقة هامة تعود للعهد العثماني، وهي وثيقة تعالج قضية تتعلق باليهود والنصارى الذين يسبون النبي صلى الله عليه وسلم وصاحب الوثيقة يشغل أعلى منصب ديني في الجزائر وهو منصب المفتي الحنفي.

والوثيقة لا زالت مخطوطة إلى يومنا هذا ولم تقدم حولها حسب علمنا دراسة تكشف قيمتها وأهميتها في مجال الدراسات التاريخية رغم ان المرحوم الدكتور سعد الله قد سبق له أن ذكرها وبيّن أهميتها في كتابه تاريخ الجزائر الثقافي.

ولعل الأسئلة التي نود طرحها هنا هي: ما هو الظرف التاريخي الذي ظهرت فيه هذه الفتوى الغريبة؟ وكيف كان تأثيرها على نظرة الناس للطائفة اليهودية؟ وهل طُبّق فعلا حكم الحرق على أحد من يهود الجزائر؟

2.التعريف بالوثيقة:

1.2 . وصف الوثيقة:

هذه الوثيقة المخطوطة هي من بين الوثائق المحفوظة في المكتبة الوطنية الجزائرية، وهي تحمل رقم:2198، وتحمل هذه الوثيقة عنوان: "**سيف الودود في عنق من أعان اليهود**" وهو نفس العنوان الذي يظهر في الورقة الأولى من الوثيقة المخطوطة حيث يقول صاحب الفتوى:"... وسميت الرسالة بسيف الودود في عنق من أعان اليهود وأجبت بمشروعية إحراق اليهود والنصارى إذا يظهرون السب إلى رسول الله عليه السلام وأما أصل المشروعية بما رُوي عن نبينا عليه الصلاة والسلام في حق المرتد إن وجدتموه فأحرقوه وما قيل هذا الحديث منسوخ قوله منسوخ بعمل علي رضي الله عنه..."[1]

وجاء في صفحة الغلاف وبخط مغاير لخط باقي الوثيقة ما يلي: "إفتاء الولي سيدي محمد الحنفي في إفتاءه بإحراق اليهود والنصارى.

وجاءت الوثيقة في حجم خمس ورقات من الحجم المتوسط، أما الخط فهو خط مغربي صعب القراءة في الكثير من المواضع، ولا توجد أي فراغات في النص أو كلمات مطموسة، وتم نسخ المخطوط من قبل شخص يسمى محمد بن إبراهيم العسالي سنة 1237 هـ/ 1821 م .

2.2 صاحب الفتوى:

صاحب هذه الفتوى هو مفتي الحنفية بالجزائر: محمد بن مصطفى الواني الذي تولى الفتوى سنة 1171 هـ/ 1757 م وخرج منها سنة 1177 هـ/ 1763 م.[2]

ويذكر ألبير دوفو الذي اشتغل على الوثائق العائدة للعهد العثماني أن المفتي المذكور أي محمد بن مصطفى الواني هو المفتي الثالث والعشرون من مفاتي الأحناف في الجزائر ظهر اسمه أول مرة في نهاية جمادى الأولى 1171 هـ/1758[3] وذلك عندما قام رفقة القاضي الحنفي بالمجلس العلمي بإبطال حبس السيد حسين البابونجي على زوجته كريمة وابنتهما آمنة لصالح الورثة الباقين[4] و ظهر اسمه للمرة الأخيرة في الوثائق بداية جمادى الثانية سنة 1177 هـ/ 1763 م.[5]

ورد اسم هذا المفتي في أحد العقود وهو عقد إبطال حبس سنة 1177 هـ/ 1763 م بهذا الشكل: أبو السعيد محمد بن المصطفى[6] وقد ذكر هذا المفتي أنه بمجرد توليه الفتوى الحنفية تلقى هذه الفتوى الغريبة " ... وبعد لما تصدرت للفتوى وسيئت لوقة الشكوى وقعت حادثة هذه الفتوى سنة ألف وماية واثني وسبعين في بلدة الجزاير صانها الله من الشرار في إحراق اليهود والنصارى إذا يسبون صدر السيادة ومعدن كل خير وسعادة صلى الله تعالى عليه وسلم وأصل الإحراق فهل هو جايز او غير مشروع او هو مختص في الله تعالى..." [7]

1.3 . أوضاع طائفة اليهود وعلاقتها بالمجتمع الجزائري:

يرجع التواجد اليهودي بالجزائر إلى آلاف السنين، وكان العهد العثماني هو الفترة التي عرفت فيها الحياة اليهودية تطورات على جميع الأصعدة، والتي غيرت بنيتها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وأثرت على هيكلتها الطائفية الداخلية، وحتى على دورها السياسي[8].

وانتشر اليهود في العهد العثماني في مدن كثيرة، فقد ذكر الأسير البرتغالي ماسكارينهاس (1621-1626) أنه كان في مدينة الجزائر على عهده حوالي 150 منزلا لليهود موزعة على حيين، لكل حي معبده، ويوجد من بينهم يهود من أمم مختلفة.[9]

ارتفع عدد يهود المدينة ليصل عام 1808 حسب الجاسوس بوتان إلى عشرة آلاف شخص [10] لكن هذا العدد انخفض في أواخر الفترة العثمانية ليصل إلى خمسة آلاف شخص عام 1830[11].

تكوّنت فئة اليهود التي تواجدت بالجزائر من ثلاث مجموعات هي:

1- الطوشابيم أو اليهود الأهالي.

2- الميغورشيم أو اليهود الوافدين من الأندلس.

3- يهود ليفورنة. [12]

ومن حيث البنية الاجتماعية – المهنية ليهود الجزائر فقد كانوا يتشكّلون من طبقة غنية جدا وطبقة فقيرة جدا تتوسطهما طبقة التجار الصغار والحرفين، وكانت درجة الغنى تختلف حسب اختلاف أهمية المدن.[13]

اشتغل اليهود في مختلف المجالات الاقتصادية فقد عملوا في الحرف خاصة حرف الصياغة والصباغة والغزل والطرز، وكانوا يتولون إعداد ملابس الدايات وعائلاتهم.

كما عملوا في صناعة الزجاج وصناعة مقابض البنادق والصيد البحري واختص بعضهم في مراقبة صناعة النقود.[14]

وعمل فقراء اليهود في تنظيف الشوارع والأزقة، ودفن جثث الموتى الذين يُنفّذ فيهم حكم الإعدام.[15]

أدى اختلاف المستوي المعيشي بين اليهود إلى اختلاف نمط المعيشة ونوعية المسكن، فالمساكن الفخمة كانت من نصيب الأغنياء بجوار مساكن الطبقة الحاكمة أو أغنياء الحضر، في حين سكن فقراء اليهود في الحارات.

وفي المجال الديني تمتع اليهود بحرية تامة في ممارسة عقائدهم، وكانوا يخضعون لقوانينهم الدينية، وهم غير قابلين للاسترقاق، ويدفعون الجزية بصفتهم من أهل الذمة، كما كانت لهم محاكمهم الخاصة في المسائل القضائية– الجنائية مثل السرقة والخيانة والقتل.

وكان يهود الجزائر مستثنون من بعض الأشياء، فلم يكن يسمح لهم بركوب الخيل أو حمل أي نوع من أنواع السلاح، بما في ذلك العصا، ويعد يوما السبت والأربعاء اليومين الوحيدين المسموح فيهما لليهود بالخروج من أحد أبواب مدينة الجزائر دون ترخيص مسبق من السلطة. [16]

كان يتصدر التنظيم الطائفي لليهود "مقدم" يقوم بدور الوساطة بين الطائفة اليهودية والسلطة العثمانية، وهوا القائد الإداري لليهود، والمكلف بالحفاظ على الأمن والنظام بين أفراد الطائفة، وأدنى عصيان تحت سلطته القضائية، فهو يقوم بدور قاضي الصلح في كل الخصومات التي تحدث بين اليهود، فيقوم بتنفيذ أوامر السلطة وتوقيف المجرمين. [17]

وفي مدينة الجزائر كان المقدم يعين مباشرة من طرف الداي، وكان له أربعة مساعدين، وباعتباره المسؤول الأول عن الطائفة فمن صلاحياته تعيين مساعديه الأربعة وباقي الموظفين من قضاة وحاخامات. [18]

والملاحظ أنه نتيجة للنشاط الاقتصادي الكبير لليهود فقد زاد نفوذهم بشكل كبير، ويذكر دوقرامون أن اليهود كانوا" الممولين بالمال للدايات وأنهم كانوا وسطائهم السياسيين ومستشاريهم ووزرائهم ". [19]

وكان يهود ليفورنة تحت حماية القنصل الفرنسي وتتم امورهم الادارية في مقر القنصلية الفرنسية واستمر هذا الوضع حتى الاحتلال الفرنسي. [20]

وبلغ هذا النفوذ حده الأقصى في عهد كل من حسن باشا ومصطفي الوزناجي في الفترة ما بين 1792-1805، وهذا ما تسبب في نقمة الناس واستياء أفراد الجيش.

2.3 . نماذج من تجاوزات يهود الجزائر في الفترة العثمانية:

رغم المكانة التي تمتع بها اليهود في الجزائر خصوصا من الناحية التجارية إلا أن المصادر كانت تسجل عددا من تجاوزاتهم ضد المجتمع الجزائري، فقد أشار الفكون مثلا إلى قضية اليهودي المختاري وهو يهودي أسلم وانخرط في عسكر الباي بقسنطينة ثم حدثت له مع بعض الناس مشاجرة فلجأ على إثرها إلى سب النبي صلى الله عليه وسلم مما أدى إلى هياج الناس فحبس واستفتي في أمره، وكان العسكر قد ضغطوا حتى لا يعاقب حفاظا على مكانتهم وسط الناس ووافقهم القاضي ابي زكريا على رأيهم مجاراة للأمير وجنده، ولكن الفكون الجد أصر على تنفيذ عقوبة القتل في ذلك اليهودي لتجاسره على النبي، وأصر على موقفه رغم الضغوطات الكبيرة التي مورست عليه.

وفي الأخير طلب منه القاضي أن يقدم رأيه مكتوبا فقدمه بالأدلة ولما قرىء ذلك على الناس اقتنعوا بوجوب تنفيذ تلك العقوبة وما كان من الأمير إلا أن يذعن في الأخير لرأي الفكون الجد وتم تنفيذ عقوبة القتل في حق اليهودي المختاري لتجاسره على سب النبي صلى الله عليه وسلم.[21]

وكانت تلك القضية نموذجا لما سيطرأ في قادم الأيام من قضايا مشابهة، حيث أن اليهود كانوا يلجؤون لاستفزاز الناس بسب النبي مع علمهم بالأثر الشديد لذلك التصرف على نفوس المسلمين.

ولعل ما أشارت له إحدى وثائق المحكمة الشرعية بالجزائر كان نتيجة لسلوك كهذا، فقد أشارت تلك الوثيقة التي تحمل رقم" م.ش.ع:121(32) لقضية مصادرة أملاك بعض اليهود وبيعها في المزاد، حيث أجمع عسكر الجزائر سنة 1705 م "على مصادرة أملاك أولاد شالوم بن فريحة اليهودي، وعيّن العسكر الأمير صاري مصطفى آغا بن احمد التركي الناظر وقت تاريخه على شغل المواريث المخزنية ببلد الجزائر المحمية نائبا عنهم" وتمثلت أملاك هؤلاء

اليهود في دار مخلفة عن والدهم شالوم مطلة على سوق الدخان وخمس محلات من محلات السنباولية ومخزنها الواقع بسقفها مع محل صغير بسوق السنباولية ملتف بين محل لصالح أوقاف مسجد المرسى في اعتماد باشا والي وبين محل الذمي يعقوب القزال هذا بالإضافة إلى مخزنين صغيرين يقع أحدهما بداخل محل الكبابجي قريب من باب الدار المذكورة فبعد كون ما ذكر شهد الأمير صاري مصطفى آغا شهيديه على نفسه أنه باع عن عسكر محروسة الجزائر بحكم الإذن منهم الأملاك المذكورة الى المعظم المحترم القبطان المجاهد خليل التركي."

وعلّقت نجوى طوبال على الحادثة بقولها :"نحن نجهل أسباب مصادرة أملاك أولاد اليهودي شالوم بن فريحة وطرحها في المزاد"[22] لكن يبدو أن ذلك إجراء انتقامي لما قد يكون قام به هؤلاء، وبدل قتلهم تقرّر مصادرة أملاكهم وبيعها.

ويروي إيزنبيث حادثة وقعت في 16 جويلية 1706 حيث أن الديوان اجتمع وأصدر الداي قرارا بتهديم كل المعابد اليهودية، وبدأ الناس في الهجوم على المعبد اليهودي الكبير في مدينة الجزائر ونهبه فسارع اليهود لتقديم هدايا ثمينة لأحد كبار الموظفين الذي تدخل كي يوقف قرار هدم المعابد اليهودية.[23]

ولا يقدم لنا ايزنبيث أي مبرر منطقي لإقدام الداي والديوان على إصدار مثل ذلك القرار الذي يرجعه في نظره لروح التعصب فقط ضد اليهود، ولكن لو كان الأمر كما يدعي فكيف يُفسّر تراجع السلطة عن ذلك القرار، واستمرار تمتع اليهود بامتيازات كبيرة.

نحن نرجح رغم أن الدليل يعوزنا أن الداي والديوان قد لجآ لإصدار مثل ذلك القرار إرضاء للناس بسبب عمل مشين قد يكون اليهود ارتكبوه ضد المسلمين، فلا يعقل أن تهدم معابدهم هكذا دون أي سبب قوي.

لكن هل كان الحرق فعلا عقوبة متوجبة على اليهود خلال العهد العثماني؟

يقول بايصونال"1725":" إن مكان تعذيب اليهود يقع قرب باب الواد قرب مقبرة اليهود والنصارى: وهناك يعاني اليهود المحكوم عليهم من آخر عذاب لهم والذي هو في العادة الحرق." [24]

ولكن بايصونال الذي ذكر هذا لم يذكر أن تلك العقوبة قد طبقت على أحد من اليهود، ويبدو أنه نقل تلك الأخبار عن بعض اليهود ممن يتقنون اللغة الفرنسية ودوّنها في رحلته كما هي دون مناقشة.

يذكر موريس إيزنبيث نقلا عن بلانتي"1834" قوله:" يتعرض النصارى واليهود لعقوبات قاسية كالنفي وبتر أحد الأعضاء والخنق والوضع في مدفع والشنق والوضع في سور و المحرقة، كل هذه العقوبات عوض الغرامة أو التنزيل من المنصب أو الضرب بالعصا المخصصة للأتراك.[25]

ويقول وليام سبنسر الذي ينقل عن مصادر لا يذكرها للأسف أنه في سنة 1760 قام داي الجزائر بتهديد اليهود بقتل جماعي بسبب خطفهم لطفل صغير من النصارى كانوا ينوون تقديمه قربانا ضمن طقوسهم الدينية، ولكن اليهود تجاوزا ذلك التهديد وقدموا للداي وأعوانه هدايا ضخمة.[26]

ولكن حوادث الحرق حتى وإن وجدت فهي حوادث معزولة ولا تُطبّق تلك العقوبة إلا بعد إقدام أحد هؤلاء على فعل مشين يستوجب تلك العقوبة كما حدث في تونس سنة 1764.

يشير ايزنبيث نقلا عن بعض المصادر إلى حادثة وقعت في تونس سنة في عهد حمودة باي سنة 1764 حيث تم القبض على بحار مسيحي من راقوزا" في كرواتيا حاليا" والذي تم ضبطه مع امرأة مسلمة في بيت أحد اليهود.

وأصدر الباي قراره بتطبيق أقصى العقاب على هؤلاء، فطبقت عقوبة قطع الرأس على القبطان، وأما المرأة المسلمة فقد تقرّر ربطها ووضعها داخل كيس و رميها في البحر، وأما اليهودي فقد تم حرقه حيا."[27]

ويفسر إيزنبيث ذلك كعادته بالتعصب ومقت اليهود متناسيا أن فعلا شنيعا مثل ذلك هو استفزاز لمشاعر المسلمين، فاليهودي بإيواءه للنصراني الذي ارتكب الزنى مع امرأة

مسلمة قد وضع نفسه في مواجهة مشاعر السخط التي عمت البلاد والتي كان لا بد للباي أن يجاريها ويرضخ لها.

وفي الجزائر وكما سبق أن أشرنا كان اليهود يلجئون إلى استفزاز مشاعر المسلمين بسلوكيات مماثلة، وأحيانا يلجئون إلى السب العلني للنبي صلى الله عليه وسلم، مستغلين في ذلك مكانتهم لدى عدد من الحكام، ونفوذهم حتى لدى القناصل الأوروبيين الذين كان بعضهم يتدخل لصالحهم.

3.3 . ظروف صدور الفتوى:

صدرت تلك الفتوى سنة 1172 هـ/ 1758 م في عهد الداي علي باشا بوصبع الذي تولى الحكم سنة 1168 هـ/ 1755 م.[28]

وشهدت البلاد في عهده بعض الحوادث كالزلزال الذي ضرب مدينة الجزائر في شتاء سنة 1169 هـ/ 1756 والذي استمر بهزاته الارتدادية شهرين كاملين،[29] كما هاجم سكان جبال زواوة برج بوغني وحطموه في شوال سنة 1170 هـ/ جويلية 1757 م وهلك قايد برج سباو المدعو أحمد، واستولى الثائرون كذلك على برج البويرة، واستمرت هجماتهم تلك حتى منتصف سنة 1758.[30]

وأصاب البلاد بعض الجوائح والأوبئة، ففي سنة 1756 عرفت البلاد سوءا في الأحوال الجوية مع انتشار الوباء، واستمر الوضع هكذا سنة 1757 أيضا و1758 و 1759.[31]

وفي عهده أيضا حدثت الحرب مع تونس حيث ذكر صاحب مخطوط بيان ملوك الجزائر خروج المحلة الجزائرية إلى تونس، والاستيلاء على أموال التونسيين عام 1172 هـ/1758 م.[32]

وأما عن اليهود فقد استمر نفوذهم السياسي والاقتصادي في تلك الفترة، وسيطروا على مفاصل اقتصاد الايالة، وأصبحوا الوسطاء الطبيعيين بين الإيالة الجزائرية والدول الأوروبية.[33]

وكانت علاقة اليهود بالمجتمع المحلي علاقة طبيعية بل أن المسلمين كانوا يتعاملون مع اليهود دون أي حرج، ولاحظنا انه حتى النساء كن يتعاملن مع اليهود بشكل طبيعي ودون أي حساسية، ولكن من حين لآخر تنشأ خلافات بين الطرفين يغذيها التعصب الديني وشعور المسلمين أن اليهود يتحكمون في كل مفاصل الحياة الاقتصادية وصاروا ينافسونهم حتى في مصادر رزقهم.

وقبل صدور الفتوى المذكورة بعام أي سنة 1757 قدم للجزائر أحد التجار اليهود الأثرياء وهو أبراهام بوشعرة قادما من ليفورنة ليقرر الاستقرار في مدينة الجزائر، فانخرط في أعمال والده ثم عمل لحسابه الخاص، وفي السنة التي قدم فيها قام بشراء عدد من العبيد الأوروبيين المنتمين لليفورنة وليشبونة وجنوة ونابولي.[34]

وزاد نفوذ اليهود بالجزائر في مختلف المجالات خصوصا بعد قدوم عائلات ثرية ومعروفة من ليفورنة، وهي التي تحكمت في مصير البلاد وصار الحكام كالدمى بين أيديها.

واستمرت الطائفة اليهودية متماسكة في تلك الفترة ومهيكلة في تنظيم ديني محكم، وكان قاضي الطائفة سنة 1757 هو ابراهيم بن ميمون حسب غطاس[35] او ابراهيم بن شلومو فريحة" 1744 – 1777 " حسب طوبال.[36]

ووجدنا صدى لهذه العلاقة المتوترة في بعض وثائق العصر، فقد ذكرت نجوى طوبال أن إحدى وثائق المحكمة الشرعية والتي تحمل رمز : م، ش،ع: 121 (32) بتاريخ 1213 هـ/1798 م، فقد كتب موثق أحد العقود واصفا الشاهدان اليهوديان بعبارة حادة هي : "شهدت به قاذورات اليهود لعنهم الله.."[37]

وهذا نص هذا العقد كما تفضلت بتزويدنا به الباحثة نجوى طوبال:

"الحمد لله..... شهد بمعرفة الذميين وهم مسعودة بنت هارون سماجة ويعقوب بن موشي الأشقر وعمران بن عمران الأشقر ويعقوب بن شلومو الأشقر وإبراهيم بن محبوب ازافه معرفة تامة قطعية...أملاكهم جميع الثمن الواحد ونصف الثمن من جميع الدار الكاينة بالسبع لويات المعروفة لدار عزيزة انجر لهم ذلك بالإرث من آبائهم....بتاريخ أواخر حجة الحرام فتح شهور عام اثني عشر ومائتين وألف من هجرته عليه السلام

شهدت به قاذورات اليهود لعنهم الله

الذمي سميح قاضي طايفة اليهود في التاريخ ابن عمران دران

والذمي إسحاق قاضي الطايفة المذكورة في التاريخ بن مرتخاي شموييل."[38]

وقالت الباحثة نجوى طوبال أن هذا يمكن أن يكون نتيجة الفتوى التي نحن بصددها لكن في اعتقادنا أن هذا مستبعد للبعد الزمني بين الفتوى" 1758" والوثيقة"1798" من جهة، و لأن الوثيقة كما قالت الباحثة هي نادرة، ولم يتكرّر الأمر في الوثائق الأخرى التي ذكرت اليهود، والتي كانت تكتفي بعبارة الذمي فقط دون أن تضيف أي شيء آخر.

4.3 . تحليل مضمون للفتوى:

ونعود لتلك الفتوى الغريبة التي جاء في مقدمتها : "بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد، الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق وانزل عليه الكتاب فبلغ ما انزل إليه وحقق وجعل أمته كأنبياء بني إسرائيل في شرح كل مغلق وفهم ما لم يكونوا يعلمون طريق الشرع".[39]

ويستند صاحب الفتوى على حديث نبوي ورد عنده بالصيغة التالية:" المرتد إن وجدتموه فأحرقوه " ولكن الحديث جاء في صحيح البخاري بصيغة أخرى مخالفة:" من بدل دينه فاقتلوه." [40]

ويبدو أن صاحب الفتوى يميل لاجتهاد الإمام علي في هذه المسألة رغم اقراره بمخالفة ابن عباس له في تلك المسألة،[41] حيث جاء في الصحيح أن علي بن ابي طالب رضي الله عنه أتى بزنادقة فأحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم "من بدل دينه فاقتلوه."[42]

وكنا نظن أن صاحب الفتوى قد اعتمد على رأي الشيخ المغيلي في المسألة ورأيه فيها معروف حيث وضع فتواه الشهيرة في يهود توات التي جاء فيها بخصوص اليهود:"...قد حلت دماؤهم وأموالهم ونساؤهم ولا ذمة لهم لأن الذمة التي ترفع السيف عنهم هي الذمة الشرعية لا الذمة الجاهلية وإنما تكون لهم الذمة الشرعية مع إعطاء الجزية عن يد وهم صاغرون."[43]

ووجدنا صاحب الفتوى يغرق في شرح الحديث السابق وحاول أن يقدم آراء بعض الداعمين لتفسيره هو للحديث، وأخذ منه ذلك باقي صفحات الوثيقة التي نحن بصددها ولم يقدم لنا أي حادثة وقعت في الجزائر تجعله يميل لهذا الرأي في حق اليهود، وبذلك فقد حرمنا من التعرف على مختلف الوقائع التي تلت صدور هذه الفتوى.

4. خاتمة:

عالجنا في موضوع هذا المقال فتوى أصدرها مفتي الحنفية بالجزائر وهو محمد بن مصطفى الواني سنة 1172 هـ / 1758 م في شأن أهل الذمة اليهود والتي أجاز فيها إحراقهم اعتمادا على تفسيره لأحد الأحاديث النبوية، وكان يميل لرأي يعتبر متطرفا حينها وحاول دعمه بعدد من الحجج الشرعية، وما لاحظناه أن صاحب الفتوى لم يقدم لنا ما دفعه لإصدار تلك الفتوى وبالتالي حرمنا من معرفة السياق التاريخي الذي جعله يصدرها ويصر على رأيه بخصوص اليهود، وإن كان قد اعتمد فقط على الاستدلال بمن يسب الرسول صلى الله عليه وسلم وأوجب له عقوبة الحرق.

الهوامش:

[1] - محمد بن مصطفى الواني: سيف الودود في عنق من أعان اليهود، مخطوط بالمكتبة الوطنية الجزائرية، رقم:2198، ورقة 02 و.

[2] - ابو القاسم الحفناوي: تعريف الخلف برجال السلف، القسم الثاني، مطبعة بيير فونتانا الشرقية، الجزائر، 1906، ص 473.

[3] -Devoulx, Albert: Les édifices religieux de l'ancien Alger, Adolphe Jourdan, Alger 1870, p 148.

[4] - لطيفة حمصي :المجتمع والسلطة القضائية المجلس العلمي بالجامع الاعظم بمدينة الجزائر 1710-1830 ، رسالة ماجستير في التاريخ، اشر اف عائشة غطاش، قسم التاريخ جامعة الجزائر، 2012، ص 157.

[5] -[5]-Devoulx, Albert: Les edifices religieux, p 148.

[6] - لطيفة حمصي :هيأة الإفتاء بمدينة الجزائر: قراءة في وثائق المحاكم الشرعية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة، ع 41، جوان 2014، مجلد ب، ص 97.

[7] - محمد بن مصطفى الواني: المصدر السابق، ورقة 02 و.

[8] - Eisenbeth, M : Les juifs en Algérie et en Tunisie à l'époque turque (1516-1830) in R.A 1952, p 134-135.

[9] - Mascarenhas,J :Esclave à Alger, trad de portugais par Paul Teyssier, Paris, Chandeigne 2eme éd, 1999, p 75.

[10] -Boutin : Reconnaissance des villes, forts et batteries d'Alger , publié par G.Esquer Paris, Champion , 1927, p 76.

[11] - علي عبد القادر حليمي: مدينة الجزائر : نشأتها وتطورها قبل 1830، الجزائر، المطبعة العربية لدار الفكر الإسلامي، 1972، ص 255.

[12] - Eisenbeth, M : Opcit, p 151.

[13] -Ibid, p 128-130.

[14] - وليام شالر: مذكرات قنصل أمريكا في الجزائر[1816-1824]، تعريب وتعليق وتقديم إسماعيل العربي، الجزائر، ش.و.ن.ت. 1982، ص 90-91.

[15] - علي عبد القادر حليمي: المرجع السابق، ص 257.

[16] - وليام شالر: المصدر السابق، ص 89- 91.

[17] - Ministère de la guerre : T. S .E . F 1840 , p 356.

[18] - غطاس عائشة: الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830، مقاربة اجتماعية – اقتصادية، منشورات ANEP ، 2007، ص 45.

[19] -De Grammont H.D : Histoire D'Alger sous la domination turque 1515-1830, Paris , éd Ern est Leroux editeur , 1887, p 232- 233 .

[20] - بليل رحمونة: القناصل والقنصليات الأجنبية بالجزائر العثمانية من 1564 إلى 1830، دار القدس العربي،وهران،2017، ص 210.

[21] - عبد الكريم الفكون: منشور الهداية في كشف حال من ادعى العلم والولاية، تح: أبو القاسم سعد الله، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1987،، ص 64 –66 .

[22] - نجوى طوبال: طائفة اليهود بمجتمع مدينة الجزائر 1700 – 1830 من خلال سجلات المحاكم الشرعية، دار الشروق للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 56.

[23] – Eisenbeth, M : Opcit, p 146.

[24]-Peyssonel, J.A et Desfontaine : Voyage dans les régences de Tunis et d'Alger,publier par Dureau De La Male, Paris, Librairie de Gide,1838, p 447.

[25]- Plantet, E : Correspondances des Deys d'Alger avec la cour de France 1570-1833, Tunis, Bouslama 1980, p 22.

[26] - وليام سبنسر: الجزائر في عهد رياس البحر، ترجمة عبد القادر زبادية، دار القصبة للنشر، الجزائر،2006،ص 101.

[27]- Eisenbeth, M : Ibid,in R.A 1952, p 144.

[28] - أحمد الشريف الزهار: مذكرات نقيب أشراف الجزائر (1754-1830)، تحقيق أحمد توفيق المدني، الجزائر، ش.و.ن.ت، 1974 ، ص 15.

[29] - De Grammont H.D : Histoire D'Alger, p 310 .

[30] - Ibid, p 313 .

[31] - ناصر الدين سعيدوني: الحياة الريفية بإقليم مدينة الجزائر دار السلطان أواخر العهد العثماني 1791-1830، البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر، طبعة خاصة، 2013، ص 331-332.

[32] - مؤلف مجهول: بيان ملوك الجزائر وما وقع فيها من الأمور، مخ المكتبة الوطنية، الجزائر تحت رقم 1637، ص 3 .

[33] - De Grammont H.D : Opcit, p 360 .

[34] - M.J.M.Haddey : Le livre d'or des Israelites algériens, Alger,Imprimerie Typographique De Bouyer, 1872,p 62.

[35] - عائشة غطاس: الحرف والحرفيون، ص 46.

[36] - نجوى طوبال: المرجع السابق، ص 234.

[37] - المرجع نفسه، ص 46.

[38] - نتقدم بجزيل الشكر للباحثة نجوى طوبال لتفضلها بإرسال نص هذا العقد النادر إلكترونيا بتاريخ 2020/09/03 وقد نقلته بيدها من الأرشيف الوطني الجزائري.

[39] - محمد بن مصطفى الواني: المصدر السابق، ورقة 02 و .

[40] - البخاري محمد بن اسماعيل: الجامع الصحيح ، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، ط 1، 2002، "كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، حديث رقم6922 ص 1711.

[41] - محمد بن مصطفى الواني: المصدر السابق، ورقة 02 ظ.

[42] -البخاري: الجامع الصحيح ، ص 1711.

[43] - محمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني : مصباح الأرواح في أصول الفلاح، تقديم وتحقيق : رابح بونار، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1968، ص 53- 54.

قائمة المصادر والمراجع:

باللغة العربية:

البخاري محمد بن اسماعيل: الجامع الصحيح ، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، ط 1، 2002.

بليل رحمونة: القناصل والقنصليات الأجنبية بالجزائر العثمانية من 1564 إلى 1830، دار القدس العربي،وهران،2017.

الحفناوي بو القاسم: تعريف الخلف برجال السلف، القسم الثاني، مطبعة بيير فونتانا الشرقية، الجزائر، 1906.

حليمي علي عبد القادر: مدينة الجزائر : نشأتها وتطورها قبل 1830، الجزائر، المطبعة العربية لدار الفكر الإسلامي، 1972.

حمصي لطيفة: المجتمع والسلطة القضائية المجلس العلمي بالجامع الاعظم بمدينة الجزائر 1710-1830 ، رسالة ماجستير في التاريخ، اشر اف عائشة غطاش، قسم التاريخ جامعة الجزائر، 2012.

حمصي لطيفة: هيأة الإفتاء بمدينة الجزائر: قراءة في وثائق المحاكم الشرعية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة، ع 41، جوان 2014، مجلد ب.

الزهار أحمد الشريف: مذكرات نقيب أشراف الجزائر (1754–1830)، تحقيق أحمد توفيق المدني، الجزائر، ش.و.ن.ت، 1974.

سبنسر وليام: الجزائر في عهد رياس البحر، ترجمة عبد القادر زبادية، دار القصبة للنشر، الجزائر،2006.

سعيدوني ناصر الدين: الحياة الريفية بإقليم مدينة الجزائر دار السلطان أواخر العهد العثماني 1791- 1830، البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر، طبعة خاصة، 2013.

شالر وليام: مذكرات قنصل أمريكا في الجزائر[1816–1824]، تعريب وتعليق وتقديم إسماعيل العربي، الجزائر، ش.و.ن.ت. 1982.

طوبال نجوى: طائفة اليهود بمجتمع مدينة الجزائر 1700 – 1830 من خلال سجلات المحاكم الشرعية، دار الشروق للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.

غطاس عائشة: الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700–1830، مقاربة اجتماعية – اقتصادية، منشورات ANEP ، 2007.

الفكون عبد الكريم: منشور الهداية في كشف حال من ادعى العلم والولاية، تح: أبو القاسم سعد الله، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1987.

المغيلي محمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني : مصباح الأرواح في أصول الفلاح، تقديم وتحقيق : رابح بونار، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1968.

مؤلف مجهول: بيان ملوك الجزائر وما وقع فيها من الأمور، مخ المكتبة الوطنية، الجزائر تحت رقم 1637.

الواني محمد بن مصطفى: سيف الودود في عنق من أعان اليهود، مخطوط بالمكتبة الوطنية الجزائرية، رقم:2198.

باللغة الاجنبية

Boutin : Reconnaissance des villes, forts et batteries d'Alger, publié par G.Esquer Paris, Champion, 1927.

Devoulx, Albert: Les édifices religieux de l'ancien Alger, Adolphe Jourdan, Alger 1870.

Eisenbeth, M : Les juifs en Algérie et en Tunisie à l'époque turque (1516-1830) in R.A (1952).
Grammont H.D : Histoire D'Alger sous la domination turque 1515-1830, Paris , éd Ern est Leroux éditeur , 1887.
Haddey M.J.M. : Le livre d'or des Israelites algériens, Alger, Imprimerie Typographique De Bouyer, 1872.
Mascarenhas, J :Esclave à Alger, trad de portugais par Paul Teyssier, Paris, Chandeigne 2eme éd, 1999.
Ministère de la guerre : T. S .E . F 1840.
Peyssonel, J.A et Desfontaine : Voyage dans les régences de Tunis et d'Alger,publier par Dureau De La Male, Paris, Librairie de Gide,1838.
Plantet, E : Correspondances des Deys d'Alger avec la cour de France 1570-1833, Tunis, Bouslama 1980.